



هيئة تدبير الصحة النباتية

الدورة التاسعة عشرة

التعديلات المقترحة في إجراءات اعتماد توصيات هيئة تدابير الصحة النباتية

البند 2-11 من جدول الأعمال

(من إعداد كندا)

- [1] عقب اعتماد توصية هيئة تدابير الصحة النباتية رقم 6، وخلال اجتماعات المكتب في أبريل/نيسان 2024، أبدى رئيس مجموعة التركيز المعنية بالحاويات البحرية مخاوفه بشأن إجراءات الاعتماد النهائي لتوصيات هيئة تدابير الصحة النباتية، مشيراً إلى أنها تختلف عن الإجراءات الخاصة بكيفية عرض الصيغ النهائية لمشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية الدولية على هيئة تدابير الصحة النباتية (الهيئة). ويؤدي ذلك إلى احتمال إجراء مناقشات غير ضرورية ربما بشأن مشاريع توصيات الهيئة خلال اجتماعات هذه الأخيرة. وفي المقابل، نُجحت الإجراءات المتبعة لتقديم مشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية إلى الهيئة في تركيز العمل المفصل بشأن أي شواغل تتعلق بمحتواها على الفترة التي تسبق مباشرة كل دورة من دورات الهيئة، وبالإمكان على ما يبدو اعتماد نهج مماثل بالنسبة إلى مشاريع توصيات الهيئة.
- [2] واقترح الرئيس بالتالي إجراء تعديلات على الإجراءات بحيث تكون أكثر اتساقاً مع النهج المتبع في تقديم مشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية لاعتمادها، والذي يشترط تقديم الاعتراضات خطياً قبل اجتماع الهيئة ذي الصلة. وقد تم تقديم تعديل مقترح للإجراءات الحالية إلى المكتب خلال الاجتماعين اللذين عقدهما في يونيو/حزيران وأكتوبر/تشرين الأول، وإلى مجموعة التخطيط الاستراتيجي في أكتوبر/تشرين الأول.
- [3] وبناءً على ذلك، ترد في ما يلي الإجراءات المعدلة المقترحة لاعتماد توصيات هيئة تدابير الصحة النباتية. وتم اقتباس أساس النص المقترح من النص الوارد في دليل إجراءات وضع المعايير، بما أنه يرتبط بالاعتماد النهائي لمشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية. وبالإضافة إلى التغيير المقترح على العملية النهائية لتقديم مشاريع توصيات الهيئة إلى الهيئة لاعتمادها، يرد أدناه بعض الاختلافات القائمة بين مختلف الخطوات في كلتا العمليتين، بما يعكس الطابع المختلف لهاتين الفئتين من التوجيهات وكيفية بلورتها.
- [4] وتجدر الإشارة إلى أنه ليس من المقترح إخضاع مشاريع توصيات الهيئة لجولتين من المشاورات بشكل تلقائي. ولكن يجوز أن يقرّر المكتب أو الهيئة في أي دورة سنوية أنّ هناك حاجة إلى تخصيص فترة تشاور إضافية بناءً على الردود الواردة خلال المشاورات الأولية.

[5]

وتتمثل العملية المقترحة لوضع توصيات الهيئة واعتمادها في الخطوات التالية:

- (1) يجوز لطرف من الأطراف المتعاقدة أو لمنظمة قطرية لوقاية النباتات، أو لمجموعة تركيز أو لأي جهاز فرعي آخر أو لأمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، اقتراح موضوع لتوصية الهيئة وعرضه على الهيئة. وينبغي تقديم الأساس المنطقي أو المبرر لإعداد توصية الهيئة. ويجوز أيضًا بالتزامن مع ذلك تقديم مسودة أولية لتوصية الهيئة المقترحة إلى الهيئة لكي تنظر فيها.
- (2) وينبغي كذلك للهيئة مناقشة الحاجة إلى توصية جديدة والموافقة عليها.
- (3) وينبغي أن تقوم أمانة الاتفاقية الدولية أو الجهة المقدمة لمشروع توصية الهيئة بإعداد مشروع التوصية (أو عند الضرورة مشروع منقح) بحلول 15 مايو/أيار، وأن تعمله للتماس التعليقات بشأنه، مشفوعًا بالأساس المنطقي أو المبرر للحاجة إليه، لمدة ثلاثة أشهر خلال الفترة نفسها التي تستغرقها المشاورات بشأن مشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية. ومن المتوخى إجراء مشاورات واحدة فقط بالنسبة إلى مشاريع توصيات الهيئة.
- (4) ويتم التماس التعليقات وتجميعها باستخدام نظام التعليقات الإلكتروني الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات ويجري نشر التعليقات المجمعة على البوابة الدولية للصحة النباتية.
- (5) وتقوم الجهة التي اقترحت مشروع توصية الهيئة بتنقيح مشروع التوصية، حسب الضرورة، في ضوء التعليقات الواردة، ثم تقدم المشروع المنقح إلى مكتب الهيئة لكي ينظر فيه لإجراء مزيد من التنقيحات عند الاقتضاء واتخاذ قرار بشأن عرضه على الهيئة لاعتماده.
- (6) وبعد موافقة المكتب، يُدرج مشروع توصية الهيئة على جدول أعمال دورة الهيئة.
- (7) ويحال مشروع توصية الهيئة إلى الهيئة لاعتماده بلغات المنظمة في أقرب وقت ممكن، وقبل ستة أسابيع على الأقل من افتتاح أعمال الدورة التالية للهيئة.
- (8) وينبغي للهيئة، في حال تأييد جميع الأطراف المتعاقدة لمشروع توصية الهيئة، اعتماد التوصية من دون مناقشتها.
- (9) أما في حال لم يؤيد أي من الأطراف المتعاقدة مشروع توصية الهيئة، فيجوز عندها للطرف المتعاقد أن يقدم اعتراضًا خطيًا بشكل رسمي. وإنّ نطاق الاعتراض على مشروع توصية الهيئة أوسع من نطاق الاعتراض على مشروع معيار دولي لتدابير الصحة النباتية بسبب طابع التوجيهات الواردة في توصية الهيئة. وبما أنّ بعض محتويات توصيات الهيئة قد لا يتسم بطابع فني، يجوز للاعتراض أن يكون مصحوبًا إما بمبرر فني وإما بتفسير بديل، وباقتراحات لتحسين مشروع التوصية من المحتمل أن تكون مقبولة لدى الأطراف المتعاقدة الأخرى، وأن تقدم إلى أمانة الاتفاقية الدولية في موعد لا يتجاوز ثلاثة أسابيع قبل انعقاد دورة الهيئة. وعلى الأطراف المتعاقدة المعنية أن تبذل قصارى جهدها للتوصل إلى اتفاق قبل انعقاد دورة الهيئة. وسيضاف الاعتراض إلى جدول أعمال الهيئة وسيطلب من الهيئة اتخاذ قرار بشأن الخطوات المقبلة.
- (10) وفي حال لم يتم اعتماد مشروع توصية الهيئة، وإذا كانت هناك حاجة إلى إخضاعه لمزيد من الاستعراض أو التنقيح، يجوز للهيئة إرساله إلى جهاز أو مجموعة معنية تابعة للهيئة، أو إلى الجهة التي اقترحت مشروع التوصية في الأصل، لإجراء مزيد من التنقيحات. ثم ترسل توصية الهيئة المنقحة إلى الدورة التالية للهيئة للنظر فيها واعتمادها.

(11) وتقوم أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بترقيم توصيات الهيئة المعتمدة وتنسيقها ونشرها على البوابة الدولية للصحة النباتية.

التوصيات

[6] إنّ هيئة تدابير الصحة النباتية مدعوة إلى القيام بما يلي:

(1) النظر في التعديلات المقترحة على إجراءات اعتماد توصيات هيئة تدابير الصحة النباتية، واعتمادها.